قواعد السلوك المهنى لموردى بنك التعمير والإسكان

HDB Code of Conduct for Bank Suppliers 2023

قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية

إسم السياسة:	قواعد السلوك المهنى لموردى بنك التعمير والإسكان ٢٠٢٣		
السياسة الرئيسية:	دليل سياسات الحوكمة		
حالة الوثيقة:	جديد		
صادرة عن:	قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية		
مراجعة السياسة:	لجنة الحوكمة والترشيحات	بتاريخ	٢٠٢٢/١٢/٢٦
اعتماد السياسة:	مجلس إدارة بنك التعمير والإسكان	بتاريخ	٢٠٢٣/١/١٨
نطاق تطبيق السياسة:	موردى بنك التعمير والإسكان وجهات الإسناد الخارجية		
الإصدار:	الإصدار الأول		
تاريخ التفعيل:	بمجرد الإعتماد والنشر		
دورية التحديث	بشكل دورى كل ثلاث سنوات أو كلما لزم الأمر		

المحتوى

- المقدمة 3
- الهدف من السياسة 3
- نطاق التطبيق 3
- المبادئ العامة 4
- معايير بنك التعمير والإسكان للموردين وجهات الإسناد الخارجية 5
- الإلتزام بسياسة مكافحة الفساد والرشوة 5
- تجنب تعارض المصالح 6
- تقديم الهدايا أو المزايا الشخصية 6
- معايير التوظيف وعمالة الأطفال 7
- معايير الصحة والسلامة 7
- المعايير البيئية 7
- الإلتزام بالمسئولية المجتمعية والتنمية المستدامة 7
- التعاقدات الفرعية 8
- قنوات الإبلاغ 8
- عواقب مخالفة السياسة 8
- مراجعة السياسة 8

المقدمة

يمثل الجهاز المصرفى الركيزة الأساسية لأى تطور إقتصادى وتكنولوجى، وفى الآونة الأخيرة إحتدمت المنافسة بين البنوك المصرفية وكثرت المنتجات والخدمات المصرفية بإختلاف مصادرها ، وقد أصبح التعهيد من أهم الآليات المستخدمة فى بيئة الأعمال الحديثة ، حيث يترتب على إتخاذ قرار التعهيد تغيير فى إستراتيجية الصناعة المصرفية والتى تمثل خطة طويلة الأجل ، لتحديد أفضل إستغلال لموارد البنك بشكل يتوافق مع إستراتيجية البنوك التنافسية ، ويضمن الحفاظ على قدرات البنوك وتطورها.

إن حوكمة تعهيد الخدمات المصرفية هى أداة رقابية تهدف بصفة أساسية إلى ضبط تصرفات وسلوكيات المتعهد أو المصدر الخارجى كوكيل عن الإدارة البنكية فى أداء الأنشطة المصرفية التى تم الإتفاق عليها وذلك لتطوير وتحسين الأداء . تستند معايير بنك التعمير والإسكان فى التعامل مع الموردين وجهات الإسناد الخارجية على سياسة واضحة لا تسمح بأي شكل من أشكال الفساد أو تعارض المصالح ، بما يفرض تقديم صورة واقعية وحقيقية لإمكانيات و قدرات المورد أو الجهة الخارجية التى يتم التعاقد معها، حيث يتوجب على المورد الإلتزام ببنود قواعد السلوك المهنى لموردى بنك التعمير والإسكان والذى يلخّص كيفية ممارسة المورّدين لأعمالهم بالتوافق مع المعايير الأخلاقية للبنك ضمان علاقة عمل ناجحة مع البنك.

الهدف من السياسة

يحرص بنك التعمير والإسكان على مواكبة أعلى المعايير المهنية والأخلاقية فيما يتعلق بنشاطاته وخدماته المصرفية عند القيام بعمليات الشراء أو التعاقد مع الموردين الذين يتم التعامل معهم، وقد تم إعداد قواعد السلوك المهنى لموردى بنك التعمير والإسكان لتحديد معايير السلوك الملزمة لجهات الإسناد الخارجية التي يتعامل معها البنك من الشركات والمؤسسات وممثليهم وموظفيهم ، وكذلك المتعاقدين (الموردين) الذين يزودون بنك التعمير والإسكان بالمنتجات أو الخدمات كجزء من عمليات و تعاقدات البنك الشرائية بما يضمن إستمرارية إعتماد المعايير المهنية والأخلاقية المعمول بها عالمياً وتفعيل أسس الشفافية والمحاسبة في تعاقدات البنك.

نطاق التطبيق

تنطبق هذه القواعد على المورّدين الرئيسيين والوكلاء ، وتعني الإشارة إلى كلمة " مورد " أينما وردت في هذه السياسة إلى الشركات أو المؤسسات التي لها علاقة تعاقديه مع بنك التعمير والإسكان أو صدر لها أمر توريد أو إسناد من البنك وتقدم بموجبها خدمات أو منتجات كجزء من عمليات الشراء أو التعاقد مع مصرفنا ، ولهذا يجب على كافة المورّدين أو المتعاقدين مع البنك الإلتزام التام بقواعد السلوك وتلبية المعايير الواردة بها والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من التعاقد، كما أن هذه السياسة لا ينبغي أن تتعارض أو تُخالف القوانين والتعليمات والضوابط الرقابية المعمول بها والتي تحكم أنشطة وأعمال البنك .

المبادئ العامة

- الإمتثال لجميع القوانين والتشريعات والقرارات والأنظمة والمعايير المطبقة والمنظمة للقطاع الذي يتبعه بما في ذلك أية قرارات أو تعليمات صادرة من البنك المركزى.
- يتعين على جميع الموّردين والمتعاقدين مع مصرفنا توفير بيئة عمل آمنة لموظفيهم.
- الحفاظ على معايير النزاهة في جميع الأنشطة التجارية.
- الحفاظ على خصوصية وسرية أية معلومات تتعلق ببنك التعمير والإسكان وموظفيه وعملائه، والتي قد يتاح لمقدم الخدمة الإطلاع عليها طبقاً لأحكام القانون.
- المحافظة على تطبيق معايير أمن وسرية المعلومات ومبادئ الحوكمة وذلك لتفادي إستخدام هذه الأنظمة لأى غرض غير المصرح به.
- إمتلاك المورد أو جهات الإسناد الخارجية قدرات وإمكانيات تشغيلية حديثة مناسبة لضمان إستمرارية العمل.
- يجب أن تكون جميع السجلات المالية للمورد و جهات الإسناد الخارجية تتفق بشكل عام مع أحكام القانون ومبادئ المحاسبة المقبولة و دقيقة من جميع النواحي المادية و أن تكون واضحة و شفافة ، و لا يجوز إخفاء أية بيانات أو عدم الدقة في التسجيل أو إجراء معاملات خاطئة.
- إحترام حقوق الإنسان والحرص على تقييم العاملين وفقاً لمبدأ العدالة والمساواة فى التقييم والتحفيز على أساس مستوي المهارة والإنتاجية والأداء الوظيفي دون أية إعتبارات أخرى مثل الجنس أو الدين أو الحالة الإجتماعية أو العلاقات الشخصية.
- حظر إستخدام أو التعامل أو أن يكون أياً من العاملين لدى (الموردين - جهات الاسناد الخارجية) تحت تأثير المواد المخدرة أو الكحولية سواء كانت داخل أو خارج منشآت ومرافق البنك.
- عدم إستخدام أي إسم أو شعار لبنك التعمير والإسكان في أي إعلانات ، أو مواد ترويجية ، أو نشرة صحافية، أو قائمة عملاء ، أو أي مواد مشابهة دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من البنك.
- الإمتناع عن تقديم الهدايا أو (مزايا شخصية) عن طريق المورد نفسه أو أياً من الأطراف المرتبطه به بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لأى من العاملين ببنك التعمير والإسكان أو أياً من الأطراف المرتبطة بهم.
- يجب على الموّردين إتباع ممارسة " المنافسة العادلة " و "التعامل العادل "من خلال عدم المشاركة في ممارسات مثل الدخول في إتفاقيات غير تنافسية (سواء رسمية أو غير رسمية) والتي تهدف إلى تحديد الأسعار ، أو تخصيص الأسواق أو العملاء ، أو مقاطعة أو رفض التعامل مع (موّردين أو عملاء معينين) ما لم يفرض عليهم القانون ذلك أو جعل تقديم منتج أو خدمة مشروطاً بإستخدامهم لمنتجات أو خدمات بنك التعمير والإسكان.
- يجب وجود سياسات وإجراءات محددة خاصة بالمورد لتفادي حالات غسل الأموال والرشوة والفساد ، و آلية إكتشافها.
- الإلتزام التام بإدارة أعمال المورد أو جهة الإسناد الخارجية وفقاً للقوانين والأنظمة الخاصة بمكافحة التهرب الضريبي ويحظر على المورد أو جهة الاسناد الخارجية بشكل صارم المشاركة فى التهرب الضريبي أو تسهيل التهرب الضريبي للآخرين بطريق مباشر أو غير مباشر.
- يجب على المورد أو جهة الاسناد الخارجية إبلاغ بنك التعمير والإسكان بشكل فورى عن الحالات التى قد تؤدى إلى تعارض فى المصالح أو مخالفة سياسة قواعد السلوك الخاصة بالموّردين ، أو مخالفة للقوانين أو التشريعات أو القرارات السارية ، أو ما قد يؤثر بخلاف ذلك على مكانة وسمعة بنك التعمير والإسكان.
- يجب على المورّد أو جهة الاسناد الخارجية إبلاغ بنك التعمير والإسكان إذا تغير عمله بطريقة قد تؤثر على إمتثاله لسياسة السلوك المهنى الخاصة بالموردين.

معايير بنك التعمير والإسكان للموردين وجهات الإسناد الخارجية

ثقة العملاء وثقة أصحاب المصالح من أهم ما يسعى بنك التعمير و الإسكان إلى تدعيمه بصفة مستمرة ضماناً لإستقرار وسمعة البنك ، لذلك يحرص البنك على التأكيد أن الإستعانة بمصادر خارجية لا يجب أن يقلل بأى صورة من الصور من مقدرة البنك على الوفاء بإلتزاماته تجاه العملاء.

فيما يلى نوضح المعايير المهنية والأخلاقية والسلوك المسئول الذى يجب أن يلتزم به كافة الموّردين والمتعاقدين مع بنك التعمير والإسكان :-

١- الإلتزام بسياسة مكافحة الفساد و الرشوة

يجب أن يقوم كافة الموّردين والمتعاقدين مع البنك بالإلتزام بأعلى المعايير المهنية والأخلاقية عند تقديم عروض البيع للبنك وتحقيقاً لهذا الغرض ، فعلى الموّردين وجهات الإسناد الخارجية الإلتزام بكافة القوانين والتشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد والرشوة ، وتفادي أي ممارسات غير مقبولة أو غير قانونية.

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفة جنائية أو مالية أو الإخلال بأي إلتزامات قانونية أو تشريعية أو قرارات أومتطلبات تنظيمية داخلية ولذلك يجب على الموّرد وجهة الإسناد الخارجية وتابعيه الإلتزام بما يلي :

- عدم الدخول فى أى إتفاق سرى أو ترتيب جانبى مع أى من العاملين ببنك التعمير والإسكان خارج نطاق ما يتعلق بتقديم الخدمة المسندة إليه .
- عدم إتخاذ أى إجراءات نيابة عن بنك التعمير والإسكان مما قد يُرى أنه محاولة رشوة أو قبول رشوة أو مشاركة فى نشاط فساد.
- أن لا يُعرض على أياً من العاملين ببنك التعمير والإسكان أية أموال أو منتجات أو خدمات بهدف الحصول على قرار تفضيلي أو معلومة أو رأي أو توصية أو تصويت أو أي معاملة من شأنها أن تدخل في مفهوم الفساد.
- أن لا يعرض أو يقدم أو يوافق أو يوعد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أياً من العاملين بالبنك أو أياً من الأطراف المرتبطة به بأية مكافأة أو عمولة شخصية لمصلحة العامل سواء تم ذلك بناءً على طلب من العامل أو من خلال المورد نفسه.
- أن يبلغ قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية بالبنك فوراً عن أي محاولة لأي من العاملين بالبنك للحصول على منفعة لنفسه أو لغيره وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغ الخاصة بالبنك .

٢- تجنب تعارض المصالح

يجب على كافة الموّردين أو جهات الإسناد الخارجية المتعاملة مع البنك تجنب المواقف التى قد ينتج عنها تعارض مصالح المورّد أو أياً من موظفيه أو التى تبدو متعارضة مع مصالح بنك التعمير والإسكان وكذلك المواقف التى قد تؤثر على القدرة على إتخاذ القرار المهنى بما يخدم ويحقق أفضل مصلحه لمصرفنا وعملائه ولذلك :-

- يحرص بنك التعمير والإسكان على ألا يكون مقدم الخدمة - بخلاف الشركات التابعة أو الشقيقة للبنك - مساهم رئيسى أو له سيطرة فعلية من قبل رئيس أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة البنك أو مراقبى حساباته أو أحد مديرين الإدارة العليا بالبنك أو أزواجهم أو أحد أقاربهم حتى الدرجة الثانية.
- يجب إخطار البنك رسمياً والإفصاح بشكل فورى في حالة وجود علاقة نسب أو مصاهرة أو أي صلة قرابة (حتى الدرجة الثانية) ما بين الموّردين أو الشركات أو مُمثليهم والعاملين بالبنك بما يؤثر سلباً على إستقلالية أحكامهم و وجود تعارض في المصالح.
- على كل من المتعاملين مع البنك في حالة وجود تعارضاً في المصالح يضر بمصالح البنك أو أصحاب المصالح الأخري أن يقوم بالإبلاغ فوراً لقطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية (وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المُبلغ الخاصة بالبنك).
- إن التقاعس في الإفصاح عن أياً من هذه الحالات أو الحالات المشابهة من شأنه أن يُشكل تعارضاً في المصالح والذي قد يؤدي الى إستبعاد المورّد عن أية عروض شراء حالية أو مستقبلية و / أو تعرضه للإجراءات القانونية ، وفقا لما يراه البنك مناسباً.

٣- تقديم الهدايا أو المزايا الشخصية

لا يجوز للمورد تقديم أي هدايا أو مزايا شخصية للتأثير على صنع القرار بواسطة العاملين بالبنك بغرض إعطاء ميزة تفضيلية وذلك وفقاً للحالات التالية:-

- عرض أي هدايا أو مزايا شخصية أثناء المشاركة في إتخاذ قرار الشراء أو التعاقد (مثل طلب أوراق المناقصات أو العروض أو طلب معلومات أو مقترحات).
- يُحظر علي المورّد تقديم أية هدايا ذات قيمة سواء كانت مادية (بطاقات الهدايا/ الأحجار الثمينة/ الذهب / الفضة..إلخ) أو هدايا عينية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للعاملين بالبنك تحت أي مسمى أو ظروف .
- تقديم رحلات ترفيهية، أوالسفر، أو إقامة برعاية المورّد، أو أية هدايا لدعم الأعمال الخيرية.
- تقديم فرصة لشراء المنتجات والخدمات لأي من العاملين بالبنك وفقاً لشروط غير متوافرة للجميع.

٤- معايير التوظيف وعمالة الأطفال

تركز هذه السياسة على أهمية الإلتزام بممارسات مكان العمل المسئولة والتي تحترم حقوق الإنسان ، وتمتثل للقوانين السارية المعنية بالبيئة وقوانين العمل المحلية والإتفاقيات الدولية الرئيسية واللوائح والقرارات التنظيمية ولذلك يجب الإلتزام بالتالى:-

- يجب على المورّدين /المتعاقدين وجهات الإسناد الخارجية الإلتزام بجميع القوانين والتعليمات والتشريعات واللوائح والقرارات التنظيمية المتعلقة بالعمل وأن تكون العمالة قد أتمت السن القانونى الذى يتيح لها العمل طبقاً لقانون العمل المصرى و ضمان عدم إستخدام عمالة الأطفال.
- يُحظر على المورّدين / المتعاقدين وجهات الإسناد الخارجية الدخول بأية ممارسات تصنف كالإتجار بالعمالة (وذلك عن طريق توظيف أشخاص لتنفيذ أعمال بإستخدام العنف أو الإحتيال أو الإكراه).
- يتعين على المورّدين وجهات الإسناد الخارجية أن يقوموا بحماية كافة العاملين من التعرض إلى أي سوء فى المعاملة أو الإستغلال.
- يجب الإمتثال التام للقوانين والتشريعات واللوائح والقرارات التنظيمية السارية المعنية بالأجور و ساعات العمل والوقت الإضافي والمزايا وتوفير الفرص المواتية للعاملين تطوير مهاراتهم وإمكانياتهم.

٥- معايير الصحة والسلامة

يجب على كافة المورّدين وجهات الإسناد الخارجية الإمتثال لجميع القوانين والتعليمات والتشريعات واللوائح والقرارات التنظيمية المتعلقة بالصحة والسلامة العامة وتوفير مكان عمل صحي وآمن ومُنتج والحرص على الإلتزام التام بمعايير السلامة المتبعة وتجنب الممارسات غير الآمنة فى العمل لتقليل مخاطر التعرض للحوادث والإصابات أو التعرض للمخاطر الصحية المرتبطة بطبيعة بالعمل .

٦- المعايير البيئية

يجب على كافة المورّدين وجهات الإسناد الخارجية تطبيق جميع القوانين المعمول بها محلياً ودولياً فيما يتعلق بالمحافظة على البيئة ، حيث يُشجع البنك مورّديه على تبنى وتطوير سياسات بيئية تهدف إلى إستخدام مواد صديقة للبيئة وتخفيض المخلفات والبقايا وتقليل أثر عمليات المورّد على البيئة.

٧- الإلتزام بالمسئولية المجتمعية و التنمية المستدامة

يؤمن البنك بضرورة المشاركة فى تنمية المجتمع وخدمته كما نلتزم بالنظر في الآثار طويلة المدى لأنشطتنا وتوليد قيمة مستدامة لعملائنا والعاملين ومستثمرينا والمجتمع ككل، لذا يجب على كافة المورّدين وجهات الإسناد الخارجية المتعاملة مع مصرفنا الحرص على :-

- كفاءة الموارد وإستدامتها.
- التنمية المجتمعية والإقتصادية وزيادة التأثير الإيجابي لقرارات الأعمال ودعم مستقبل مستدام للمجتمع والبيئة.

٨- التعاقدات الفرعية

يحظر على جميع المورّدين وجهات الإسناد الخارجية عدم إستخدام أو تعيين أى مورّد فرعى أو أى جهة أخرى ، للوفاء بالإلتزامات التعاقدية تجاه بنك التعمير والإسكان دون الحصول على الموافقة الخطية المُسبقة من البنك .

كما يجب على المورّد الفرعى و الذي تم الموافقة عليه من قِبل بنك التعمير والإسكان أن يطلع على هذه السياسة قبل القيام بتوريد أو تقديم المنتج / الخدمة بهدف الإلتزام بها.

قنوات الإبلاغ

يلتزم بنك التعمير والإسكان بالنزاهة والصدق والشفافية فى كل أعماله ، فإذا ورد إلى علم المورّد أو جهة الاسناد الخارجية أو إشتبه له أى مخالفة لهذه السياسة أو لسياسات ومعايير وإجراءات البنك أو القوانين والأنظمة المعمول بها ، أو أياً من الحالات أو المواقف التي قد تُشكِّل خطراً على الصحة أو السلامة أو الأمان أو البيئة ، يجب عليه الإبلاغ فوراً لقطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية بالبنك عن مثل هذه المخالفات بإستخدام قنوات الإبلاغ المتاحة :-

- البريد الإلكتروني (**Whistleblowing@hdb-egy.com**) مع إرفاق كافة المستندات المؤيدة للبلاغ.
- البريد أو التسليم باليد بمقر قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية. (سيتم التعامل مع هوية الأشخاص المبلغين والمعلومات المقدمة منهم بسرية تامة).

سيتعامل بنك التعمير والإسكان بكل حزم وجدية مع أية أفعال من شأنها أن تؤدي إلى معاقبة أو إيذاء أي مورّد أو جهة الاسناد الخارجية سواء قام بطلب المشورة حول هذه السياسة ، أو قام بالإبلاغ عن سلوك مشكوك فيه و/ أو عن مخالفة محتملة و سيتخذ البنك إجراءات تأديبية قد تصل في بعض الأحيان لإنهاء التعاقد بحق أي شخص يقوم أو يشارك بتهديد أو بمعاقبة أو إلحاق الأذى بالمورّد الذى قام بالإبلاغ.

عواقب مخالفة السياسة

- **بالنسبة للعاملين بالبنك :-** تُعد هذه القواعد جزءاً لا يتجزأ من سياسات البنك الداخلية ومُكملة للائحة السلوك المهني والأخلاقي الخاصة بمصرفنا ، لذا فإن مخالفة قواعدها والإلتزامات الواردة بها تعرض المخالف للمساءلة وتحمله التبعات وفقاً للائحة الجزاءات المعتمدة بالبنك .
- **بالنسبة للمورّدين وموظفيهم :-** يصل الإجراء إلى إنهاء تعاقدات المورّد أو جهة الاسناد الخارجية مع البنك طبقا للتعاقد معهم حيث سينص بالعقود التى ستبرم إعتبار هذه السياسة جزء لا يتجزأ من العقد وفى حالة مخالفتها يحق للبنك انهاء العقد بإرادته المنفردة أو المطالبة بمنع أي من موظفيه من العمل في مشاريع البنك و حظر ابرام اى تعاقدات مستقبلية مع المورّدين وإتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والمطالبة بالتعويضات المناسبة للضرر الذى وقع على البنك.

مراجعة السياسة

- يتم تحديث السياسة بصفة دورية متى إقتضت الضرورة والحاجة وتقوم إدارة الحوكمة المؤسسية بمراجعة السياسة والعرض على لجنة الحوكمة والترشيحات ويتولى مجلس الإدارة إعتماد السياسة وتعديلاتها.
- تُنشر السياسة على الموقع الإلكترونى للبنك ويُشار إليها بتقرير الحوكمة.